بالذات او بالاعتبار وكما انه لا شبهة في امتناع وجود حادث بدون موجب فقبل وجود العالم ان كان الارادة وتعلقها بالمراد موجودين ولم يتجدد بعد ذلك شيء من الاشياء كيف تأخر عنها وجود العالم ثم حدث بعد ذلك وهذا في غاية الاستحالة قلنا ان ادعيتم استحالة ما ذكرناه بطريق النظر فعليكم باقامة الدليل وما ذكرتم ليس الا اعادة المتنازع فيه بتغيير بعض الارادات فان محصله ان تخلف الاثر عن المؤثر المختار مع استجماع شرائط التأثير محال وهذا عين محل النزاع ودعوى الضرورة فيما خالفهم كثيرون غير مسموعة ولهذا قال بعض الافاضل واقول لا نزاع في انه تحقق في الازل جميع ما لا بد منه في وجود المراد ووجوبه اولا وعلى الاول يلزم ازلية المراد لان الواجب لا يتخلف وجوده عن الوجوب وعلى الثاني يحتاج الى امر حادث وينقل الكلام اليه فيلزم التسلسل في الحوادث كما هو مذهب الفلاسفة وهذه المقدمات باسرها بديهية لا يتطرق اليها المنع والسؤال بمحل ما فصلناه وليس من قبيل اعادة الدعوى بعبارة اخرى كما ذكره في معرض الجواب لا يخفى على الحق شيئا فالوجه ان يقال ان اريد انه يتحقق في الازل جميع ما لا بد منه في وجوده ووجوبه في الازل فيختار انه لم يتحقق وان اريد انه يتحقق في الازل جميع ما لا بد منه في وجوده ووجوبه فيما لا يزال فيختار انه قد تحقق ولا يلزم منه ازلية المراد فان قيل هذا انما يتصور اذا كان للوقت وجود حتى يكون تعلق الارادة بوجود المراد في جزء من الوقت دون جزء آخر اذ لو كان موهوما محضا لم يكن في اجزائه اختلاف فلم يتعين بعض اجزائه لتعلق الارادة بوجوده فيه دون غيره قلنا اولا انا لا نسلم ان هذا يقتضي ان يكون للوقت وجود كيف والزمان الممتد عندكم ايضا لا وجود له في الخارج وانما وجوده ان له راسما موجودا بناء على ان العقل يحكم بان هذا الامر الممتد وان لم يوجد في الخارج لكنه بحيث لو فرض وجوده فيه له اجزاء بالفعل كان بعضها البتة متقدما على بعض فانا ندرك بالعقل امتدادا ونحكم على اجزاء ذلك الامتداد بان بعضها متقدم على البعض بحيث لا يتصور اجتماعهما في الخارج لو وجدت وان يكون الامتداد في العقل كذلك الا اذا كان في الخارج شيء قار الذات يحصل في العقل بحسب استمراره وعدم استقراره وذلك الامر الممتد كما يتخيل من القطرة النازلة خط مستقيم ومن الشعلة الجوالة خط مستدير وهذا الذي ذكرتم في معرض الاستدلال مدخول فيه بانا لا نسلم ان لن يكون كذلك ما لم يكن له راسم موجود بل نقول كما ان الوهم يتخيل امتدادا مكانيا لا يقف عند حد معين ويقع وجود العالم في جزء منه ويحكم العقل بانه يوجد في المكان بعض آخر انه متقدم على بعض وبعضه متأخر عن بعض ولا يكون لهذا الامتداد منشأ موجود في الخارج كذلك الامتداد الزماني وهو موهوم محض لا منشأ له موجود في الخارج فكما لا يدل حكم العقل بتقدم بعض الاجزاء على بعض في الامتداد المكاني على وجود منشأه كذلك لا يدل حكم العقل بتقدم البعض على البعض في الامتداد الزماني على وجود منشأ بل نقول يحمل الامتداد الذي مركوز في فطرة الوهم حتى ان العقل المشوب بالوهم يحكم بان ههنا فضاء غير متناهية وان العالم في جزء منه وكذلك يحكم بان ههنا زمانا غير متناه وان العالم جزء منه وكما انه ليس في الواقع فوق العالم وتحته خلاء ولا ملاء اذ لا فوق له ولا تحت له فان الجهات انما هي منه كذلك ليس في الواقع قبل العالم قبل ولا بعد العالم بعد وتقدم الواجب على العالم ليس تقدما زمانيا وهم ايضا معترفون بذلك فانهم يقولون ان الحوادث ليس في الزمان بل في الدهر والدهر وعاء الزمان فانه ليس في زمان وكما لا يستلزم نفي الفوق عن الامتداد المكاني عدم تناهيه كذلك لا يستلزم نفي القبل عن الامتداد الزماني عدم تناهيه فالوقت انما هو حيث وجد العالم والتقدم الزماني والتأخر الزماني انما هو لاجزاء العالم الجسماني ومحيطاته مع بعض واما ما سوى الاجسام والجسمانيات فليس ههنا تقدم وتأخر زماني كما ليس ههنا تقدم وتأخر مكاني فكما انه ليس فوق المحدد خلاء ولا ملاء بناء على انه لا فوق له كذلك ليس قبل العالم وجوده ولا عدمه بناء على انه ليس له قبل ولا يلزم من ذلك عدم تناهي الزمان كما لا يلزم من الاول عدم تناهي المكان بل الزمان متناه كما ان المكان متناه غير فوق وحكم الوهم بلا تناهي الزمان من قبيل حكمه بلا تناهي المكان فكما لا عبرة بحكمه في المكان كذلك لا عبرة به في الزمان وهذا مسلك دقيق سلكه بعض اهل التحقيق كالامام حجة الاسلام في بعض تصانيفه والشهرستاني وغيرهما من الفضلاء وغيرهم من المتكلمين والصوفية واشار اليه في التجريد فان قيل البعد المكاني لا يمكن لا تناهيه والقدر الذي يمكن منه فقد وجد وعندهم يقولون الامتداد الزماني ايضا عندنا لا يمكن لا تناهيه وانما وجد القدر الذي وجد فلهم ان يقولوا تخصيص العالم الجسماني بهذا المقدار لا بد له من علة فما يقولون به هناك نقول به هنا وانت تعلم ان هذا قبل تخصيص الزمان بهذا المقدار لا بد له من علة كذلك تخصيص الزمان بهذا المقدار لا بد له من علة الطريق الثاني في رد دليلهم ان المختار الموجب لا يتوقف على نفي وجود الوقت مطلقا بل على نفي وجوده قبل العالم ان المؤثر ليس في الازل مستجمعا لشرائط التأثير اذ من جملتها تعلق القدرة القديمة بايجاد العالم تعلقا مخصوصا ولم تتعلق القدرة القديمة لايجاد العالم تعلقا مخصوصا في الازل بل تأخر الى وقت معين لحكمة لا يعلمها الا الله فاذا جاء ذلك الوقت حصل هذا التعلق فتم الشرائط فحدث العالم فان قيل الوقت ايضا من جملة العالم اذ

العالم ما سوى الله

العالم ما سوى الله فيلزم ان يكون للزمان زمان يوجد فيه وهو باطل كما قلنا هذا انما يلزم لو كان الزمان موجودا وليس كذلك بل هو امر موهوم كما مر وكونه موهوما لا ينافي ان يكون له دخل في وجود العالم فان الامور الاعتبارية قد يكون لها دخل في وجود الامور الخارجية كما في ارتفاع المانع والاعتبارات التي يتعلق بها تخصيص صدور المعلولات الاول عن الواجب تعالى لا غير ذلك وقيل فيه نظر اما اولا فلان الوقت اذا كان موهوما محضا لم يختلف اجزاؤه فتعلق القدرة والارادة بوجود العالم في جزء منه دون آخر ترجيح بلا مرجح واجيب بان المتكلمين يجوزون الترجيح بلا مرجح ويتمسكون بالجائع بانه يختار احد الرغيفين والهارب احد الطريقين والممتنع عندهم الترجح بلا مرجح اعني ان يترجح احد طرفي الممكن بدون مرجح اصلا لانه يلزم انسداد باب اثبات الصانع واما الفاعل المختار فيجوز ان يرجح احد طرفي الممكن بمحض الاختيار والارادة مع تساوي الطرفين عند قطع النظر عن مرجح الاختياري فاذا نقل الكلام الى تعلق الارادة والاختيار وقيل هذا التعلق ان حدث بلا سبب لزم جواز حدوث العالم بلا سبب وهو باطل قطعا وان حدث بالاختيار يتحقق هناك اختيار آخر تعلق بهذا التعلق وهكذا الى غير النهاية وان حدث لعلة موجبة حادثة لزم تسلسل الافعال الاختيارية الموجبة الحادثة من جانب المبدأ وهو بعينه مذهب الفلاسفة اجاب عنه بعض الافاضل بان التعلق ليس امرا موجودا بل هو امر اعتباري عقلي ولا يلزم تساوي احكام الاعتبارات واحكام الخارجيات فلا يلزم من امتناع وجود الممكن بلا سبب ولا من امتناع التسلسل في الموجودات امتناعه في الاعتباريات على انه يجوز ان يكون اختيار الاختيار عين الاختيار فلا يلزم التسلسل ولا من جواز تخلف الاعتباري عما يقتضيه جواز تخلف الموجود عن علته وقد يقال البديهة شاهدة بان كل حادث وجوديا كان او اعتباريا يحتاج في حدوثه الى سبب مخصص بوقت حدوثه هذا كلامه واقول تفصيل هذا الجواب ان يختار تارة حدوث التعلق من غير سبب ويمنع استلزام جواز حدوث العالم بلا سبب لان التعلق امر اعتباري ولا يلزم من جواز حدوث امر اعتباري بلا سبب جواز حدوث امر موجود بلا سبب واخرى ان حدوث التعلق بالاختيار وحدوث تعلق الاختيار باختيار الاختيار وهكذا الى غير النهاية ويمنع بطلان هذا التسلسل لانه في الامور الاعتبارية واخرى بان يختار اختيار الاختيار عين الاختيار فلا تسلسل وانت خبير بان هذه الاجوبة مدخولة اما الاول فلان رجحان احد الطرفين المتساويين موجودا كان او اعتباريا من غير مرجح مطلقا يمتنع بحكم البديهة فان التساوي ينافي الرجحان والوقوع رجحان فما دام التساوي باقيا لا يتحقق الرجحان فلا يتحقق الوقوع و اما الثاني فان وجب كون الاختيار متأخرا عن الاختيار كما ذهب اليه اكثر المتكلمين فيلزم ان يكون بين كل اختيار وحدوث الاختيار الذي هو متعلقه زمان او آن على ما ذهبوا اليه من جواز تتالي الآنات فيلزم ان يعرض للواجب من الازل الى وقت حدوث الحادث اختيارات غير متناهية متعاقبة كل منها يتعلق بالاختيار الذي يحدث عقيبه الى ان ينتهي الى الاختيار الذي يتعلق بوجود الحادث وان لم يجب ذلك بل جاز مقارنته له كما هو مذهب المحققين المجوزين من كون اثر المختار قديما فلا يجوز فيما نحن فيه ان يكون كل اختيار مقارنا بالمتعلقة والا لزم قدم العالم بل لا بد ان تكون تلك الاختيارات متعاقبة الى ان ينتهي الى الاختيار المتعلق بايجاد العالم على نحو تعاقب الاوضاع الفلكية الى وجود الحوادث على مذهب الفلاسفة ولا يلزم كونه تعالى محل الحوادث لان تلك الاختيارات امور اعتبارية اضافية ولا بعد في اتصافه تعالى بالاضافات الغير الازلية فان له تعالى بالاضافة الى كل حادث نسبة خاص واما الثالث اعني كون اختيار الاختيار عينه فكلام خال عن التحصيل لان كل اختيار فهو مرجح الاختيار الذي هو متعلقه فاذا كان نفسه مرجحا بنفسه فيعود الى الجواب الاول اعني حدوث الاختيار من غير سبب ولا يخفى بطلانه وايضا لا يمكن ان يكون الاختيارات المتعاقبة بعضها نفس بعض بديهة وكيف يتقدم الشيء على نفسه بالزمان فافهم ومما يقال ان الارادة صفة من شانها ترجيح احد المقدورين على الآخر من غير مرجح بناء على ان كل احد يجد من نفسه ان له صفة من شانها ترجيح احد طرفي المقدور من قيامه وقعوده وسائر حركاته وسكناته من غير داعية في كل جزء من جزئياتها لانه اذا غلب عطش مفرط او قصده سبع مفترس عنده اناءان او عن له طريقان متساويان في الافضاء بما فيه لم يتوقف عن مباشرة احدهما الى الاطلاع على المرجح فيه حتى يؤديه الى الهلاك بل يختار احدهما من غير شعور بوجه رجحان فيه على الآخر ولا تعليل ترجيح هذه الصفة لاحد الطرفين بشيء ولا يقال لم تعلقت الارادة بهذا الطريق دون الطريق الآخر مع تساويهما في جواز تعلقها بهما كما لا يعلل الايجاب الذاتي ولا يقال لم اوجب الموجب هذا دون ذاك بل لو كانت مما يجري فيه التعليل والسؤال المذكور لما كانت ارادة بل مهية اخرى كما ذكره بعض الافاضل لا يجدي نفعا كما ذكرنا ان اراد انه تساوي تعلق الارادة بالطرفين فلا محالة لا بد من مرجح رجح تعلقها باحد الطرفين على الآخر فان الوقوع رجحان وهو ينافي التساوي كما مر وما ذكره من قياس الاختيار على الايجاب في عدم الاستناد الى السبب ليس بشيء لان الايجاب عبارة عن الاقتضاء ولا محالة ينتهي الى ما يكون مقتضيا لذاته وينتهي اليه السؤال فنسبة الايجاب

الى احد الطرفين

Copyright © King Saud University